

بحار الأنوار

[14] الشرك بالله العظيم، وأكل مال اليتيم، وأكل الربوا بعد البينة، وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف، وقتل المؤمن، وقذف المحصنة، قلنا: ما من أحد أصاب من هذه شيئا "، قال: فأنتم إذا (1). 19 - شى: عن معاذ بن كثير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يا معاذ ! الكبائر سبع، فينا انزلت، ومنا استحقت، وأكبر الكبائر: الشرك بالله، وقتل النفس التي حرم الله، وعقوق الوالدين، وقذف المحصنات، وأكل مال اليتيم، والفرار من الزحف، وإنكار حقنا أهل البيت. فأما الشرك بالله فإن الله قال فينا ما قال، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما قال فكذبوا الله وكذبوا رسوله، وأما قتل النفس التي حرم الله، فقد قتلوا الحسين ابن علي وأصحابه، وأما عقوق الوالدين فإن الله قال في كتابه: " النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم " (2) وهو أب لكريمتهم (3) فقد عقوا رسول الله صلى الله عليه وآله في دينه وأهل بيته. وأما قذف المحصنات فقد قذفوا فاطمة على منابرهم، وأما أكل مال اليتيم فقد ذهبوا بفيئنا في كتاب الله عز وجل، وأما الفرار من الزحف فقد أعطوا أمير المؤمنين بيعتهم غير كارهين، ثم فروا عنه وخذلوه، وأما إنكار حقنا، فهذا مما لا يتعاجمون فيه. وفي خبر آخر والتعرب من الهجرة (4). [شى: عن أبي خديجة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الكذب على الله وعلى رسوله وعلى الأوصياء عليهم السلام من الكبائر (5). 20 - شى: عن العباس بن هلال، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام أنه ذكر [في]

_____ (1) تفسير العياشي ج 1 ص 237. (2) الاحزاب: 6. (3) في المصدر: هو أب لهم. (4) تفسير العياشي ج 1 ص 237 والتعاجم التناكر والتظاهر بالعجمة. (5) تفسير العياشي ج 1 ص 238.